



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية للفحص رقم (٩٠) لسنة ٢٠٢٠

بشأن

أسعار صرف العملات الأجنبية

إعتباراً من ٢٠٢٠/٧/٢٥ حتى ٢٠٢٠/٨/٣

—

نظراً لصدور قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٣ لسنة ٢٠٠٣ بتنظيم التعامل بالنقد الأجنبي ، والذي ورد به ان البنك المركزي يعلن يومياً سعر تعامله بالنقد الأجنبي حسب المتوسط المرجح لسعر الاقفال فى البنوك والمعلن من قبل غرفة إحصاءات النقد الأجنبي .

أصدرت المصلحة تعليماتها التنفيذية بشأن أسعار صرف العملات الأجنبية وكان آخرها برقم (١٩) لسنة ٢٠٢٠ بشأن أسعار صرف العملات الأجنبية إعتباراً من ٢٠٢٠/٧/١٨ حتى ٢٠٢٠/٧/٢٤ .

واستكمالاً لهذه التعليمات وتوحيداً لأسس المحاسبة بالمأموريات مرفق بيان تفصيلي بأسعار الصرف للعملات الأجنبية فى نطاق السوق المصرفية الحرة للنقد الأجنبي خلال الفترة من ٢٠٢٠/٧/٢٥ حتى ٢٠٢٠/٨/٣ .

طبقاً لما ورد بنشرة أسعار البنك المركزي المصرى [شراء / بيع] المعطنة من قبل الإدارة العامة للعمليات الخارجية (إدارة بحوث أسعار صرف العملات الأجنبية) بالبنك المركزي المصرى .

وعلى كافة المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة .

والله ولى التوفيق ؛؛

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية


"رضا عبد القادر غريب"

صدر فى : ٢٠٢٠/٧/